أبو شجاع)32(" تتمة أركان الصلاة 81ركنا " كتاب الصلاة لفضيلة الشيخ مصطفى العدوي 13 8 6102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

فمع درس الفقه من كتاب الامام ابي شجاع الشافعي رحمه الله تعالى غاية الاختصار اقول وبالله تعالى التوفيق ذكر من قبل انه يتناول الحديث عن عورة المرأة في الصلاة وكذلك عن احكام البسملة - 00:00:48

فاقول وبالله التوفيق اما عن عورة المرأة في الصلاة فلم يرد فيها فيما علمت خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخصوصها نعم قد وردت احاديث في ستر المرأة سترا كاملا لكن - 00:01:18

احاديث عامة اما عن عورة المرأة في الصلاة فلا اعلم حديثا ثابتا في هذه المسألة وقد ورد في الباب حديث لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار هذا الذي اعلمه جاء مقيدا - 00:01:46

في بيان تغطية المرأة رأسها في الصلاة وعلى اثر ما ذكر اقول وبالله تعالى التوفيق نقل الاجماع على ان المرأة تغطي رأسها في الصلاة شيء يسير قال به بعض الاحناف - 00:02:13

في خشي ذلك لكن نستطيع ان نقول ان اكثر اهل العلم على وجوب تغطية المرأة رأسها في الصلاة ومن حججهم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض بغير خمار - 00:02:44

وهذا الحديث ليس في البخاري وليس في مسلم وقد تكلم فيه بعض العلماء وصححه اخرون الا ان العمل عليه هذا عن رأس المرأة اما عن وجهها فنقل الاجماع على جواز كشف المرأة وجهها في الصلاة - 00:03:15

الا ايضا شيء يسير عن بعض الحنابلة وعن بعض التابعين لكن نستطيع ايضا ان نقول ان اكثر اهل العلم على جواز كشف المرأة وجهها في الصلاة هذا عن الوجه عن قدم المرأة في الصلاة - 00:03:55

فايضا لم يرد خبر صريح في الباب الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال اجرة المؤمن الى انصاف الى انصاف ساقيه سألته امرأة سألته ام سلمة والنساء يا رسول الله - 00:04:28

قال يرخينه شبرا يرخينه شبرا ان يرخين من منتصف الساق شبرا فالتشبير يكون من منتصف الساق ليس كما تفهمه بعض الاخوات من ان مقياس الشبر من عند الكعب فتمشي تجرجر على الارض - 00:04:54

تمد ورآها شبرا على الارض هذا الفهم خاطئ ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال يرخينه شبرا قالت ام سلمة اذا تنكشف صدور اقدامهن يا رسول الله اذا تنكشف صدور اقدامهن - 00:05:21

فلو كان التشبير او قياس الشبر من عند الكعب لو كان قياس الشبر من عند الكعب من كشفت ظهور الاقدام بل كل الشبر جله سيكون على الارض لكن اذا اذا قلنا انه من منتصف الساق لان النبي قال اجرة المؤمن الى نصف ساق - 00:05:47

وشبرت المرأة قاست شبرا قد تنكشف زهور الاقدام اذا قاست الشبر من منتصف الساق قالت ام سلمة يا رسول الله اذا تنكشف صدور اقدامهن قال يرخينه ذراعا ولا يزدن على ذلك - 00:06:10

فاقصى شيء طول الزراعة من منتصف الساق هذا اقصى شيء لكن دونه جائز ما لم تنكشف ظهور الاقدام لكن هذا الحديث ليس بمقيد

بالصلاة ليس بمقيد بالصلاة انما هو مطلق انما هو - 00:06:37
مطلق هذا ما ورد او مجموع ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يمكن الاحتجاج به في مسألة عورة المرأة في الصلاة مع عموم قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم - 00:07:07
عند كل مسجد خذوا زينتكم عند كل مسجد مع الوارد في عموم ستر العورة كقوله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير. فالحاصل - 00:07:26
ان تغطية وجه رأس المرأة عليه جماهير العلماء وان جواز كشف وجه المرأة في الصلاة عليه جماهير العلماء ايضا بغض النظر عن قلة قالت بوجوب تغطيته في الصلاة وستر الجسم - 00:07:47
كله الى القدم ايضا رأي جمهور العلماء ورأيهم ايضا على خلاف في ظهور القدم ان القدم يغطى هذا الذي ورد في الباب اما كدليل على وجوب تغطية القدم فعموم الحديث - 00:08:10
المرأة عورة وهو الذي قد يؤيد هذا القول والله اعلم هذا باختصار في عورة المرأة في الصلاة اما عن البسملة وهي لغة مولدة كما سلف كلمة البسملة لغة مولدة مما اختص - 00:08:33
مما اختصت به لغة العرب فيقال البسملة بسم الله الرحمن الرحيم وبسم الله الحنبلة الحمد لله الطبقلة اطال الله بقاءك الحسبلة الحسبلة حسبي الله ونعم الوكيل يقال فلان يحسبل على فلان - 00:08:58
ويقال ايضا آآ الحوقلة بمعنى لا حول ولا قوة الا بالله تعني البسملة هل هي اية من كتاب الله عز وجل او ليست باية فللعلماء فيها اكثر من قول فيرى - 00:09:26
المالكية ان البسملة بسم الله الرحمن الرحيم ليست باية لا من فاتحة الكتاب ولا من غيرها ولا تقرأ سرا ولا جهرا في الصلاة هذا رأي المالكية في جمهورهم باستثناء بسم الله الرحمن الرحيم - 00:09:49
من سورة النمل فانها اية من سورة النمل بالاجماع وليست باية من سورة براءة هذا كتأكيد هذا شيء ما ادلتهم على هذا القول من ادلتهم على هذا القول ان الله سبحانه وتعالى انزل اول ما انزل - 00:10:21
اقرأ قال ما انا بقارئ قال اقرأ باسم ربك الذي خلق ولم تذكر البسملة ومن ادلتهم ان الله قال في الحديث القدسي قسمت الصلاة بيني وبين عبدي قسمين ولعبدي ما سأل - 00:10:50
اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي ولم تذكر البسملة وآآ من ادلتهم حديث انس رضي الله عنه وفي البخاري ومسلم صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:15
وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم قولة لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم لم يتفق عليها البخاري ولا مسلم انما عفوا لم يتفق عليها البخاري ومسلم انما اخرجها مسلم فقط - 00:11:44
انما اخرجها مسلم فقط هذه بعض حجج المالكية القائلين بان بسم الله الرحمن الرحيم ليست اية ولا يجهر بها ولا يسر بها اما الشافعية فعلى النقيض من ذلك وقالوا هي اية - 00:12:13
ويجهر بها ما دليلهم قالوا ان الله سبحانه انزل على رسوله صلى الله عليه وسلم قال قد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم فسر النبي صلى الله عليه وسلم السبع المثاني - 00:12:41
والقرآن العظيم بفاتحة الكتاب ولا تكمل سبع ايات الا اذا اعتبرنا البسملة اية منها قالوا هذا شيء ومن حججهم ان عددا من الصحابة او بعض الصحابة قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم مدا - 00:13:08
يمد بسم الله فيمد الرحمن ويمد الرحيم قالوا فعرف ذلك بانه كان يجهر بها قالوا وقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه ذات ليلة يحدثهم بالخير الكثير الذي اعطاه الله اياه - 00:13:38
فقرأ عليهم بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر ذكر البسملة وقالوا ان معاوية ايضا لما اقبل الى المدينة وصلى بالناس ولم لم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قال له اهلها - 00:14:06

يا ابن ابي سفيان اين بسم الله الرحمن الرحيم واشتدوا عليه في ذلك واجابوا عن قول انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بالحمد لله رب العالمين قال الامام الشافعي رحمه الله - 00:14:34
ليس المراد ان انسا ينفي البسملة انما انس يقول ان النبي كان يستفتح بالحمد اي بالصورة التي اسمها الحمد لله رب العالمين. سورة الحمد كما يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في العشاء بلا اقسم بالخنس - 00:15:02
لا يقصدون انه صلى مبتدئا بلا اقسم بالخنس انما صلى صلى عليه الصلاة والسلام الصورة التي فيها لا اقسم بالخنس فكان هذا توجيههم لحديث انس صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر - 00:15:30
بل كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين قالوا اي بالصورة التي فيها الحمد لله رب العالمين اما الزيادة التي قد تشوش على رأيهم وهي زيادة لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم - 00:16:00
هي زيادة شاذة عند المحدثين زيادة شاذة عند المحدثين وهذا التحرير صحيح ان الزيادة من الناحية الحديثية زيادة شاذة انما زادها الراوي لما فهم انه يستفتح بالحمد ظن انه لا يقرأ - 00:16:20
بسم الله الرحمن الرحيم واجابوا على حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي قسمين ولعبدي ما سأل ان بسم الله الرحمن الرحيم لم تذكر لانها ذكرت في ثنايا الحديث اذ الله قال - 00:16:50
فاذا قال العبد او الرسول قال اذا قال العبد الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي فسيكون تكرارا هذا رد فالله تعالى اعلى واعلم فكما ترون ان الخلاف قوي جدا في المسألة - 00:17:10
وآآ كل قول تبناه علماء افاضل ليس ليسوا فقط من اصحاب المذاهب انما حتى امتد الخلاف من قبل الى التابعين بل الى بعض الصحابة رضوان الله عليهم فالامر في ذلك واسع والصلاة صحيحة والله اعلم - 00:17:32
تابعا بسم الله الرحمن الرحيم وهل هي اية او ليست باية وهل يجهر بها او لا يجهر بها وهناك تفصيلات للعلماء في هذه المسألة اخر كتفصيل من يقول هي اية من الفاتحة وليست اية من غيرها باستثناء سورة النمل الى غير ذلك - 00:17:58
هذا والله اعلم يقول وبسم الله يتكلم عن اركان الصلاة وانها ثمانية عشر عند الشافعية قال والركوع والطمأنينة فيه الركوع ركن بالاتفاق لا خلاف في ان الركوع ركن من اركان الصلاة - 00:18:26
وان الطمأنينة فيه كذلك لان النبي قال للمسيء في صلاته اركع حتى تطمئن راكعا وقد قال تعالى واركعي مع الراكعين قال واركعوا مع الراكعين والادلة على ذلك اكثر من ان تحصر - 00:18:54
ولم يرد قط ان النبي ترك الركوع عن عمد ابدا. فالركوع ركن من اركان الصلاة من تركه عمدا بطلت صلاته. والطمأنينة فيه وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي - 00:19:21
عند غروب الشمس ينقر نقرا قال تلك صلاة المنافق يرقب حتى اذا كانت الشمس بين قرني الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله الا قليلا هذا وهنا لم يذكر المصنف - 00:19:42
فيما اورد الذكر بين الزكرى اسناء الركوع ان الذكر اسناء الركوع ليس من اركان الصلاة الذكر اسناء الركوع والزكر اسناء السجود ليس من اركان الصلاة. بمعنى انك اذا لم تقل سبحان ربي العظيم - 00:20:05
الصلاة لا تبطل اذا لم تقل سبحان ربي الاعلى الصلاة لا تبطل ثم هل هو واجب يأثم من تركه مع صحة صلاته ام انه ليس بواجب بل مستحب فهذا سؤال فاولا - 00:20:28
ابتعدنا عن انه ركن من اركان الصلاة فليس الذكر اثناء الركوع او اثناء السجود من اركان الصلاة قول سبحان ربي الاعلى سبحان ربي العظيم ليست من اركان الصلاة فما على ذلك - 00:20:55
من تركها لا تبطل صلاته لكن هل هي واجبة يأثم من تركها مع صحة صلاته او انها ليست بواجبة بل مستحبة من فعلها يثاب ومن تركها فلا شيء عليه وصلاته تصح - 00:21:22
بكل قد قال فريق من اهل العلم بكل قد قال فريق من اهل العلم وحجة القائلين بانها تجب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل عليه

قوله تعالى فسبح - 00:21:50
باسم ربك العظيم قال اجعلوها في ركوعكم ولما نزل عليه سب اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم آآ العلماء الذين اعترضوا على ذلك قالوا او قال بعضهم ان الامر هنا للاستحباب - 00:22:15
ذلك لانه قد تنوعت صيغ الاذكار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركوع والسجود فاحيانا كان يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح احيانا كان يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك - 00:22:46
اللهم اغفر لي احيانا كان يقول اللهم لك ركعت وبك امنت وبك اسلمت قشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي احيانا كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي كله دقة وجله - 00:23:13
واوله واخره علانيته سرا ايا كان يقول اللهم اغفر لي سري وجهري وخطئي وعمدي واسرافي في امري وكل ذلك عندي قالوا فلما تنوعت الصيغ دل على ان اية صيغة تجزئ - 00:23:35
وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المسيء في صلاته بالتسبيح بل قال اركع حتى تطمئن راكعا ولو كانت واجبة لبينها النبي صلى الله عليه وسلم اجاب القائلون بالوجوب - 00:23:55
بان صفات الصلاة لا تؤخذ من حديث واحد بل تؤخذ من مجموع الاحاديث الواردة في الباب فالمسألة هذا وجه الخلاف فيها وبالله تعالى التوفيق اذا عند كثيرين من اهل العلم - 00:24:24
اذا ادركت الامام راكعا واطمأننت فقط اطمأننت فقط اثناء ركوعك صلاتك تصح ومنهم من يقول يجب ان تسبح واقل التسبيح واحدا واقله واحدة كذا قال بعض العلماء قال والاعتدال والطمأنينة فيه - 00:24:52
يعني بعد الركوع تعتدل تقوم واقفا وتعتدل وتطمئن تعتدل وتطمئن الاعتدال والطمأنينة فيه فلذا الذي يقوم يهوي الى السجود دون طمأنينة من العلماء من يقضي بفساد صلاته ويقول ان النبي قال لمن لم يطمئن - 00:25:28
صل فانك لم تصلي طامره بالاعادة فقال القيام اي القيام من الركوع والطمأنينة فيه من اركان الصلاة عند الشافعية ودليلهم حديث ثم ارفع حتى تطمئن قائما وكذلك الخلاف الوارد في - 00:26:03
التسبيح في الركوع التسبيح في الركوع هو او قريب منه الخلاف في قول سمع الله لمن حمده كقول سمع الله لمن حمده ليست ركنا من اركان الصلاة لكن هل تجب - 00:26:40
او لا تجب فالموجبون قالوا لم يرد في حديث علمناه في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يقل سمع الله لمن حمده لم يرد في حديث علمناه - 00:27:07
ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركوع ولم يقل سمع الله لمن حمده اما وانه قد قال صلوا كما رأيتموني اصلي وقد نقلت لنا الصفات كلها تحمل قول سمع الله لمن حمده - 00:27:30
فدل ذلك على وجوبها الذين قالوا لا تجب حجتهم ايضا حديث المسيء في صلاته وان النبي قال له سم ارفع حتى تطمئن قائما ثم ارفع حتى تطمئن قائما هكذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:52
قال والسجود والطمأنينة فيه والسجود ركن من اركان الصلاة بالاتفاق ركن لا يترك ابدا وانت قادر عليه ركن من اركان الصلاة بالاتفاق سجودان في كل ركعة سجودان في كل ركعة لكن - 00:28:22
نفس الخلاف الذي ورد في التسبيح في الركوع هو بعينه الخلاف الوارد في التسبيح في السجود بالتسبيح في السجود قال والطمأنينة فيه لحديث اسجد حتى تطمئن ساجدا كما ترون ان المصنف رحمه الله - 00:28:55
لم يورد في الاركان التكبير اثناء الانتقال لم يقل والتكبير عند الهوي للركوع او التكبير عند الهوي للسجود او التكبير عند القيام من السجدة فالتكبير ليس بواجب وان كان مسنونا - 00:29:28
وان كان مسنونا ليس بركن وليس بواجب وان كان مسنونا والدليل على عدم وجوبه عند من قالوا ليس بواجب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اركع حتى تطمئن راكعا - 00:29:57

اركع حتى تطمئن راكعا هذا فقد غاب امر التكبير عن كثير من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ان بعضهم استنكر على ابي هريرة رضي الله عنه هذا التكبير الذي عند الركوع وعند القيام منه وعند السجود وعند القيام منه - 00:30:20
اه عفوا عند الركوع وعند السجود والقيام منه تنكر بعضهم على ابي هريرة هذا فقال له يا ابا هريرة ما هذا التكبير يا ابا هريرة؟ قال والذي نفسي بيده اني - 00:30:50
لاسباب صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اني اسباكم صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كذا قال ابو هريرة اعود الى الكلام على الاركان - 00:31:11
قال والجلوس بين السجدتين والجلوس بين السجدتين من الاركان عند الشافعية كما ترون قال والطمأنينة فيه والجلوس الاخير يعني الجزء الاخير في التشهد لان التشهد الاوسط تشهد الاوسط انما هو - 00:31:39
انما هو واجب ليس بركن ليس بركن عند جماهير العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم لما نسي جبره بسجود سهو ولو كان ركنا لم يجبر بسجود الساع بل لزم الاتيان به - 00:32:11
من لزم الاتيان به هذا عن هذا عن التشهد الاوسط هنا لفتة اثرها بعض الاخوة واظنه غفل عن المراد فيقول ان كلمة التشهد الاوسط خطأ فقيل له لماذا خطأ فقال ان الاوسط - 00:32:41
يكون وسطا بين تشهدين وهذا يقتضي ان يكون في الصلاة ثلاث تشهدات اول واوصت والثالث فيكون الاوسط باعتبار توسطه بين تشهدين وليس المراد كما قال انما مرادهم بقولهم الاوسط الذي يتوسط الصلاة - 00:33:18
ليس الذي يتوسط تشهدين انما الذي يتوسط الصلاة هذا مرادهم والله اعلم فالتشهد الاوسط ليس بركن من اركان الصلاة انما هو واجب من واجبات الصلاة تنساه عنه الشخص اجبره بسهو - 00:33:47
اجبرهم جبره بسهو والله اعلم - 00:34:18